

صدرت في ١١ ديسمبر ١٩٥٤م

الكويت اليوم

الجريدة الرسمية لحكومة الكويت
تصدرها وزارة الإعلام

العدد

٣٩٢

السنة الخامسة والأربعون

الأحد

٩ رمضان ١٤١٩هـ

٢٧ ديسمبر (كانون الأول) ١٩٩٨م

قانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٩٨
بتعديل المادة (٦٩) من القانون
رقم (١٢) لسنة ١٩٦٣م
في شأن اللائحة الداخلية لمجلس الأمة

بعد الاطلاع على الدستور،
وعلى القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٦٣م في شأن اللائحة الداخلية
لمجلس الأمة والقوانين المعدلة له،
وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه
وأصدرناه:

المحامي ميسفر عايض

(معادة أولى)

mesferlaw.com



تضاف إلى المادة (٦٩) من القانون رقم (١٢) لسنة ١٩٦٣م
المشار إليه فقرة ثانية جديدة نصها كالآتي: -
مادة (٦٩) فقرة ثانية:
«وتنقل الجلسات العلنية عن طريق الإذاعة المسموعة والمرئية
(التلفاز) في ذات اليوم ما لم يقرر رئيس المجلس دون مناقشة منع إذاعة
بعض ما دار فيها».

(مادة ثانية)

يعمل بهذا القانون بعد شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير الكويت
جابر الأحمد الصباح

صدر بقصر بيان في ٤ رمضان ١٤١٩هـ

الموافق: ٢٢ ديسمبر ١٩٩٨م

مذكرة إيضاحية

لمشروع القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٩٨ م
بتعديل نص المادة (٦٩) من القانون رقم (١٢) لسنة
١٩٦٣ م

في شأن اللائحة الداخلية لمجلس الأمة

تنص المادة (٦٩) من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة على أن جلسات المجلس علنية ما لم تعقد سرية لسبب من الأسباب فالأصل في جلسات المجلس هو العلنية وحكمة ذلك أن مناقشات المجلس الذي يمثل الشعب بأسره لا بد أن يتاح لأبناء هذا الشعب متابعتها إما بصفة فردية وإما عن طريق وسائل الاعلام وأخصها النشر والإذاعة بأنواعها المختلفة بيد أن الاقتصار على إباحة حضور هذه الجلسات للكافة لا يحقق الغاية المثل من فكرة العلنية نظرا لأن قاعة المجلس محدودة المساحة بما لا يتيح المشاركة لأكثر عدد من أفراد الشعب على الوجه المبتغى ولا سيما أن المواطنين غالبا ما يكونون منصرفين إلى أعمالهم بما لا يسمح لهم حضور الجلسات وتعميما للفائدة التي تقوم عليها حكمة العلنية فإن خير وسيلة لتلاحم الشعب مع المجلس هي نقل صورة صادقة من جلساته إلى كل فرد في المجتمع إلى مكان عمله ومن أجل ما تقدم أعد مشروع هذا القانون لتيسير اتصال الجماهير بما يدور في جلسات المجلس العلنية وذلك بإضافة فقرة جديدة إلى المادة (٦٩) من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة من نصها السابق: "لا يجوز للمجلس العلنية في اليوم ذاته بطريق الإذاعة المسموعة والمرئية (التلفاز) ما لم يقرر رئيس المجلس لأسباب يقررها مع إذاعة وبيت ما دار في الجلسة من وقائع وهذا ليس بدعة إذ تجري عليه الأعراف البرلمانية في جميع دول العالم المتقدمة يحقق مزية التمثيل النيابي الشعبي على أمثل وجه .